ورقة علمية بعنوان:

دور الزكاة في دعم المشروعات الصغيرة في السودان

(دراسة حالة ديوان الزكاة ولاية النيل الأبيض)

أعداد:

د. نضال حماد علي حماد

أستاذ مساعد بقسم الاقتصاد

كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية – جامعة الإمام المهدي

المستخلص

ناقشت الدراسة دور الزكاة في دعم المشروعات الصغيرة بولاية النيل الأبيض وتحسين المستوى المعيشي لأصحاب هذه المشروعات، تمثلت مشكلة الدراسة في ضعف دور ديوان الزكاة بولاية النيل الأبيض في دعم المشروعات الصغيرة، هدفت الدراسة إلى معرفة دور ديوان الزكاة في دعم المشروعات الصغيرة بولاية النيل الأبيض. اعتمدت الدراسة على المصادر الثانوية المتمثلة في الكتب والتقارير اعتمادا على البيانات من ديوان الزكاة. تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي، وخلصت الدراسة إلى أن هنالك بعض المشاكل والمعوقات التي تواجه ديوان الزكاة في توفير الدعم للمشروعات الصغيرة بالإضافة إلى ضعف جباية الإيرادات الزكوية وضعف أو صغر حجم الدعم المقدم للقطاعات الإنتاجية الحقيقية. أوصت الدراسة بضرورة تفعيل دور ديوان الزكاة في دعم المشروعات الصغيرة وتوفير التمويل اللازم لها، والاهتمام بدعم للقطاعات الإنتاجية الحقيقية.

Abstract

The study discussed the role of Zakat in supporting small projects in the White Nile State and improving the living standards of the owners of these projects. The problem of the study focused on weak role of the Daiwan El-Zakat in the White Nile State in supporting small projects. The study relied on secondary sources notably, books and reports based on data from Daiwan El-Zakat. An analytical descriptive approach was used, the descriptive analytical method was used. The study concluded that there are some problems and obstacles facing the State Daiwan El-Zakat in providing support to small projects, in addition to weak collection of Zakat revenues and weak or small support to the real productive sectors. The study recommended the necessity of activating the role of Daiwan El-Zakat in supporting small projects and providing the necessary funding for them, and paying attention to support the real productive sectors.

المقدمة

تعتبر الزكاة من الأدوات المهمة التي تستخدم في تحقيق أهداف السياسة المالية، ولها تأثير مباشر وغير مباشر على النشاط الاقتصادي والحالة الاجتماعية، وإن كانت هناك خصوصية للزكاة باعتبارها شعيره تعبدية والركن الثالث في الاسلام، بالإضافة إلى مساهمتها في التنمية ويتم توزيعها نقدا وعينا أو تمليك المحتاجين وسائل إنتاج لتوليد الدخل لتمكنهم من شراء حاجاتهم الضرورية بصفة دائمة وبالتالي تحسين المستوى المعيشي لأسرهم. وفي السودان يقوم ديوان الزكاة بجباية الزكاة من مصادرها وصرفها على المستحقين على المستوى الاتحادي والولائي. وقد أصبحت المشروعات الصغيرة خيارا لتحقيق التنمية إلا أنها تعاني من عدد من المعوقات أهمها التمويل، لذا تعتبر الزكاة من أهم مصادر التمويل لهذه المشروعات.

أهمية الدراسة

تكمن أهمية الدراسة من أهمية قطاع الزكاة في دعم المشروعات الصغيرة بولاية النيل الأبيض من خلال تمليك المحتاجين وسائل إنتاج تزيد من دخولهم وتحسن مستواهم المعيشي.

مشكلة الدراسة

تتمثل مشكلة الدراسة ضعف الدور المالي للزكاة في دعم المشروعات الصغيرة بولاية النيل الأبيض. ويمكن صياغتها في التساؤلات التالية:

- ما مدى مساهمة ديوان الزكاة في دعم المشروعات الصغيرة بالولاية.
- هل يعطي ديوان الزكاة الأولوية في تقديم الدعم الزكوي لقطاعات الإنتاج الحقيقي أكثر من القطاعات الأخرى.

أهداف الدراسة

تهدف الدراسة إلى تحديد دور الزكاة في دعم المشروعات الصغيرة بولاية النيل الأبيض. والأهداف الفرعية التالية:

١- معرفة حجم مساهمة ديوان الزكاة بولاية النيل الأبيض في دعم المشروعات الصغيرة.

٢- توضيح دور الزكاة في دعم قطاعات الإنتاج الحقيقي.

فرضيات الدراسة

١- يقوم ديوان الزكاة بتقديم دعم بنسب متزايدة للمشروعات الصغيرة بولاية النيل الأبيض.

٢- هنالك دور متزايد لديوان الزكاة بولاية النيل الأبيض في دعم قطاعات الإنتاج الحقيقي خلال فترة الدراسة مقارنة بالقطاعات الأخرى.

منهج الدراسة

يتم استخدام المنهج الوصفي التحليلي.

حدود الدراسة

-الحدود المكانية: ولاية النيل الأبيض.

- الحدود الزمانية: ٢٠٠٥-٢٠١٨م.

تنظيم الدراسة تتكون الدراسة من مقدمة وثلاثة مباحث ، المبحث الأول يتحدث عن الإطار النظري حول الزكاة والمشروعات الصغيرة ، أما الفصل الثاني فيتحدث عن الزكاة والمشروعات الصغيرة في السودان ، الفصل الثالث عرض وتحليل النتائج.

المبحث الأول: الزكاة والمشروعات الصغيرة

أولا: الزكاة (المفهوم والتعريف)

إن الزكاة مكانتها عظيمة في الاسلام وإنما الركن الأعظم بعد الصلاة والشهادتين، وأن الواجب على المسلمين أداؤها إلى مستحقيها، وإذ طلبها ولي الأمر وجب أن تؤدي إليه، فإن لم يطلبها وزعها المؤمن بين الفقراء والمستحقين لها. فالزكاة فيها خير عظيم ومصالح جمه للمسلمين في صرفها في الجهات الثمان، فلها أثر عظيم في كفاية الناس وإعانتهم على ما أوجب الله عليهم والتخفيف مما يثقل عليهم من الديون وغير ذلك مما يهتم كعتق الرقاب وتزويد المجاهدين بما يعينهم ومساعدة أبناء السبيل إلى غير ذلك مما يدخل في الأصناف الثمانية وذلك لمعاونتهم للفقراء[1].

١-١ مفهوم الزكاة

تعتبر الزكاة من الأدوات المهمة التي تستخدم في تحقيق أهداف السياسة المالية ولها تأثير مباشر وغير مباشر على النشاط الاقتصادي والحالة الاجتماعية في الدول، وهي تعتبر الركن الثالث في الاسلام.

١-١-١ الزكاة لغة: النماء والريع والزيادة تتمثل هذه المعاني في قوله تعالى" **خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**"[2] فهي تطهر مؤديها من الإثم وتنمي أجره، وزكاة المال معروفة وهي دفع جزء من مال الأغنياء إلى الفقراء ونحوهم بشروط خاصة.

١-١-٢ الزكاة في الاصطلاح: عرف الفقهاء الزكاة من الناحية الشرعية بتعريفات متعددة لكنها لم تختلف في المعنى وإن اختلفت في التعبير والأسلوب. فالزكاة عند الحنفية تمليك جزء مخصوص من مال مخصوص لشخص مخصوص، وعند المالكية إخراج جزء مخصوص من مال مخصوص بلغ نصابا لمستحقه بلغ الحول، وعند الشافعية اسم لآخر شيء +خصوص من مال مخصوص على أوصاف مخصوصة لطائفة مخصوصة. يظهر من خلال التعريفات أن الزكاة فريضة متعلقة بالمال يؤديها المسلم إذا تحققت شروطها، ويستفيد منها المحتاجون إليها إذا تحققت شروطهم فهي حق مالي مفروض على الأغنياء بشروط معينة[3].

---

[1]- عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، كتاب الزكاة، مجموعة فتاوى ومقالات متنوعة، www.imambinbaz.org.

[2]- سورة التوبة، الآية (١٠٣).

[3]- ختام عارف حسن عماوي، دور الزكاة في التنمية الاقتصادية، رسالة ماجستير منشورة، جامعة النجاح الوطنية (نابلس)، فلسطين، ٢٠١٠م، ص١٠-١١.

التعريف الاقتصادي الاسلامي للزكاة: تعرف الزكاة بأنها فريضة مالية تقتطعها الدولة أو من ينوب عنها من الشخصيات العامة أو الأفراد قسرا، وبصفة نهائية ومن دون أن يقابلها نفع معين، تفرضها الدولة وفقا للمقدرة التكليفية للممول وتستخدمها في تغطية المصارف الثمانية المحددة في القرآن الكريم والوفاء بمقتضيات السياسة المالية العامة الاسلامية[١].

١-١-٣ حكم الزكاة: هي ركن من أركان الاسلام وفرض من فرائضه تضافرت الأولوية على وجوبها من الكتاب والسنة والاجماع والعقول[٢] كما في قوله تعالى " **وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ**"[٣]

وقد حدد القرآن مصارف الزكاة في قوله تعالى " **إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ**"[٤] هذه الآية جعلت هذه المصارف وتحديدها فريضة من الله وذكرت بعد الفقراء والمساكين مباشرة العاملين عليها، وجعلت لهم سهما في أموال الزكاة وهؤلاء العاملون هم الجهاز الذي يقوم بجباية الزكاة وجمعها ممن تجب عليهم ثم صرفها وإعطاءها إلى مستحقيها من المذكورين في الآية[٥].

١-١-٤ خصائص الزكاة: بما أن الزكاة عبارة عن اقتطاع مالي من كل ثروة توفرت فيها الشروط فإنها تتميز بالخصائص التالية:

١) اتساع وتنوع الوعاء الخاضع للزكاة : إذ تعتبر جميع الأموال القابلة للنماء سواء كانت قابلة لنمو حقيقة أو تقديرية وعاء لزكاة بشروط معينة.

٢) نمو حصيلة الزكاة وتحديدها سنويا: لأنها تنمو وتتزايد مع نمو النشاط الاقتصادي.

٣) عدالة الزكاة: إن الزكاة هي أعدل اقتطاع مالي يمكن ان يكون لأي نظام مالي تستخدمه الحكومات، حيث أنها تتناسب مع مقدرة المكلف على الدفع.

٤) اعتدال معدلات الزكاة: أي نسب اقتطاع الأموال التي تجب بها الزكاة مثل زكاة (النعام، الزروع والثمار، زكاة النقدين الذهب والفضة، الأسهم والسندات، عروض التجارة)[٦].

---

[١]- بوكليخة بومدين، الإطار المؤسسي للزكاة ودورها في تنمية الاقتصاد الجزائري- دراسة ميدانية هيئة الزكاة بولاية تلمسان، رسالة ماجستير منشورة، جامعة أبي بكر بلقايد، الجزائر، ٢٠١٣م، ص١٢.

[٢]- ختام عارف حسن عماوي، دور الزكاة في التنمية الاقتصادية، رسالة ماجستير منشورة، جامعة النجاح الوطنية (نابلس)، فلسطين، ٢٠١٠م، ص١٢.

[٣]- سورة البقرة، الآية (٤٣).

[٤]- سورة التوبة، الآية (٦٠)

[٥]- صلاح مصري محمد وآخرون ، اقتصاديات الزكاة والضرائب ، الدار العالمية، مصر،٢٠١٩م ، ص٩.

[٦]- فراج نور الهدى، آسيا يعقوب، دور صندوق الزكاة في تمويل المشاريع الاستثمارية- دراسة حالة صندوق الزكاة بولاية البويرة، رسالة ماجستير منشورة، جامعة الكلي محمد اولحاج، الجزائر، ٢٠١٤م، ص١٣٢.

١-١-٥ الآثار الاقتصادية والاجتماعية للزكاة: أهمية الزكاة اقتصاديا واجتماعيا تنبع من أهمية الشريحة التي تصرف لهم الزكاة، فمن الناحية الاقتصادية يشكل الفقراء والمساكين القاعدة العريضة للاستهلاك التي يتوقف عليها الإنتاج، مما يشجع المستثمرين على الإنتاج إن توفرت لهم القوة الشرائية. ومن الناحية الاجتماعية يشكل الفقراء والمساكين النسبة الكبيرة في المجتمع وحرمانهم من خيرات المجتمع يؤدي إلى كثير من الأمراض الاجتماعية والعضوية تكون نتيجتها تفكك المجتمع وضعف بنيانه ومن ثم ضعف الدولة ككل[١].

ثانيا: المشروعات الصغيرة

تحظى المشروعات باهتمام مخططي السياسات الاقتصادية والاجتماعية في مختلف دول العالم المتقدم منها والنامي وذلك انطلاقا من الدور الحيوي لهذه المشروعات في النمو الاقتصادي وخلق فرص العمل وتفعيل التنمية المحلية والاقليمية. وتنشط في مختلف فروع النشاط الاقتصادي وكافة مجالاته، وهي تشترك بخاصية واحدة تتمثل في إدارة هذا النوع من المشروعات بواسطة صاحبها بصفة أساسية، وقد يساعد مجموعة من العمال عند الحاجة شريطة الا يزيد عن العشرة عمال.

١-٢-١ مفهوم المشروعات الصغيرة: يختلف الكتاب والمنظمات والهيئات الدولية والمحلية في تحديد مفهوم المشروعات الصغيرة كما انهم يلجئون عادة للتعريف الوصفي الذي يعتمد على تحديد معايير خاصة بعدد العمال أو رأس المال، ومن أهم التعريفات:

تعريف منظمة العمل الدولية: المشروعات أو الصناعات الصغيرة وحدات صغيرة الحجم جدا تنتج وتوزع سلعا وخدمات وتتألف من منتجين مستقلين يعملون لحسابهم الخاص في المناطق الحضرية في البلدان النامية، وبعضها يعتمد على العمل من داخل العائلة، والبعض الآخر قد يستأجر عمالا أو حرفيين ومعظمهم يعمل برأس مال ثابت صغير جدا أو ربما بدون رأس مال ثابت، وتستخدم كفاءة ذات مستوى منخفض، عادة تكتسب دخول غير منتظمة، وتوفر دخولا غير منتظمة، وفرص عمل غير مستقرة. وهي تدخل في القطاع غير الرسمي يعني أنها ليست مسجلة في الأجهزة الحكومية ولا تتوفر عنها بيانات في الإحصاءات الرسمية.

تعريف لجنة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية للمشروعات الصغيرة في الدول النامية (UNIDO): أخذ بمعيار عدد العمال حيث جاء " المنظمة الصغيرة هي التي يعمل بها من ١٠-١٩ عاملا وبعض الدول المتقدمة والنامية تعتمد العمال أو رأس المال، فالمشروع الصغير في انجلترا يعمل بها ٢٠٠عامل فأقل وبلجيكا ٥٠ عامل وفرنسا ٢٥٠ عامل... الخ نتيجة لذلك فإنه لا يوجد اتفاق حول تحديد مفهوم المشروعات الصغيرة وإنما يختلف الأمر حسب ظروف كل دولة

١- صلاح مصري محمد وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص١٤.

والمستوى الاقتصادي بها. والمناسب للعربية الدول باعتبارها من الدول النامية يمكن الأخذ بمعيار العمل على الوجه التالي: المشروعات الحرفية من (١-١٠) عمال والصغيرة أكثر من (١٠) عمال وحتى أقل من (٥٠) عامل[١].

المشروع الصغير هو عبارة عن كل مشروع يمارس نشاطا اقتصاديا إنتاجيا أو خدميا أو تجاريا ولا يتجاوز رأس ماله خمس ملايين ليره سورية ولا يقل عدد العاملين عن ستة[٢].

من كل ذلك فإن مصطلح المشروعات الصغيرة يعد مصطلحا واسع الانتشار ويشمل الأنشطة التي تتراوح بين من يعمل لحسابه الخاص أو منشأة صغيرة تستخدم عددا معينا من العمال، ولا يقتصر هذا المصطلح على منشآت القطاع الخاص وملاكها وأصحاب الأعمال المستخدمين ولكنه يشمل كذلك التعاونيات ومجموعات الإنتاج الأسرية أو المنزلية لذك هنالك تعريفات متعددة للمشروعات الصغيرة تكاد أن يكون لكل دولة تعريف خاص. فقد كشفت دراسة لمعهد ولاية جورجيا بأمريكا عن أن هناك أكثر من (٥٥) تعريفا مختلفا في ٧٥ دولة. وترجع صعوبة وضع الحدود الفاصلة بين مشروع وآخر او قطاع وآخر بسبب العديد من القيود مثل اختلاف درجة النمو الاقتصادي وتنوع فروع النشاط الاقتصادي[٣].

١-٢-٢ أنواع المشروعات الصغيرة

يمكن تصنيف المشروعات الصغيرة إلى عدة أنواع حسب المعيار المأخوذ بعين الاعتبار كما يلي:

١- التصنيف حسب الامكانيات الإنتاجية: يشمل المشروعات المنزلية والحرفية.

٢- التصنيف على أساس طبيعة الإنتاج ويمكن التمييز هنا بين المشروعات التالية:

أ- مشروعات إنتاج السلع الاستهلاكية (منتجات غذائية، الورق، الخشب، الجلود،...الخ).

ب- مشروعات إنتاج سلع وسيطة (تحويل المعادن، المحاجر والمناجم، مواد البناء).

ج- المشروعات الخدمية (الاستثمارات الطبية، خدمات الكمبيوتر)[٤].

١-٢-٣ مميزات وخصائص المشروعات الصغيرة

هنالك العديد من المميزات والخصائص التي تميز المشروعات الصغيرة عن غيرها من المشروعات:

١- سهولة التأسيس: حيث أنها لا تحتاج إلى رؤوس أموال كبيرة، فهي تعتمد أساسا على جمع وتفعيل مدخرات الأفراد لإقامة مشاريع صغيرة في قطاعات متعددة من النشاط الاقتصادي.

---

[١]- محمد عبدالحليم عمر، أساليب التمويل الاسلامية للمشروعات الصغيرة، جامعة الزهر، مصر، (د، ت)، ص٤-٥.

[٢]- قمر المللي، المعوقات التمويلية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية، رسالة ماجستير منشورة، جامعة دمشق، ٢٠١٥م، ص١٤.

[٣]- محمد محمود عبدالله يوسف، آليات دعم وتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة (نماذج التجربة المصرية)، جامعة القاهرة، (د،ت)، ص٣.

[٤]- علاش أحمد، قرامطة زهية، تجربة صندوق الزكاة الجزائري في تمويل المشروعات الصغيرة (دراسة حالة صندوق الزكاة بولاية البلدية)، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول دور التمويل الاسلامي غير الربحي (الزكاة والوقف) في تحقيق التنمية المستدامة في الفترة من ٢٠-٢١ مايو ٢٠١٣م، جامعة سعود، الجزائر، ٢٠١٣م، ص٣.

٢- قدرة المشروعات الصغيرة على الابتكار والتجديد وهذا من أجل ضمان بقاءها.

٣- تتميز بجودة الإنتاج.

٤- قلة التدريب.

تعود فكرة القروض الصغيرة ومتناهية الصغر إلى محمد يونس البنغالي الذي حاز على جائزة نوبل للسلام عام ٢٠٠٦م الذي فكر في مساعدة المزارعين الفقراء الزين يرهنون أراضيهم لدى البنوك مقابل قروض مرتفعة الفوائد، فاقترح القرض الصغير الذي يتم بموجبه تقديم القروض لعشرات المزارعين دون ضرورة للضمانات التي تطلبها البنوك التجارية والذي يؤدي إلى استبعاد الفقراء من المشاركة الاقتصادية.

تستخدم الصناعات الصغيرة طرقا إنتاجية بسيطة نسبيا تتميز بكثافة العمل، فهي تعمل على خلق فرص عمل تمتص جزء من البطالة. وتشير بعض الاحصاءات إلى أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة تمثل نسبة ٦٠% من إجمالي الشركات في معظم اقتصاديات العالم. وقد اشارت إحدى دراسات البنك الدولي إلى قدرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على استيعاب العمالة إذ يمكن توفير وظائف لنصف العاملين في الصناعات التحويلية في الدول النامية والمتقدمة لكونها تتميز بكثافة عنصر العمل[١].

١-٢-٤ أسباب تعثر المشروعات الصغيرة

تعددت أسباب تعثر المشروعات الصغيرة أهمها:

١- عدم القيام بالزيارات الميدانية للمشروعات.

٢- عدم التوثيق من هدف الأموال الممنوحة للغاية نفسها.

٣- عدم ملائمة التمويل للغاية التي منح من أجلها ونقص المعلومات عن العميل.

٤- الاعتماد على الضمانة أكثر من الاعتماد على تحليل مقدرة المشروع على السداد.

٥- ضعف المتابعة لمرحلة ما بعد منح التمويل.

٦- إدارة الشخص الواحد بالإضافة للمشاكل القانونية.

٧- عدم مقدرة المشروع على التكيف مع المتغيرات الاقتصادية.

٨- عدم تطوير المنتجات بما يتفق مع تغير أذواق المستهلكين.

دور مراكز خدمات العمال في دعم المشروعات الصغيرة: تعتبر الخدمات التي تقدمها مراكز دعم الأعمال حجر الأساس في تطوير ودعم قدرات المشروعات الصغيرة، وهي توازي من حيث الأهمية الخدمات المالية التي تقدمها المؤسسات المصرفية

[١]- سامح عبدالكريم محمود، دور المشروعات الصغيرة في معالجة مشكلتي البطالة والفقر- حالة الأردن، المجلة الأردنية، العدد (٢)، ٢٠١٦م، ص٢١٨-٢٢٣.

في مجال التمويل، حيث أن تكون تلك الخدمات متكاملة تلبي احتياجات المشروعات الصغيرة لضمان نجاحها واستمرارها وتخفيف معدلات تعثرها. ولكي تتمكن هذه المراكز من تحقيق أهدافها، لابد من اعتماد منهجية علمية واضحة واطار عمل يستند إلى:

- الاطلاع على والمعرفة التامة باحتياجات المشروعات الصغيرة.
- جدوى المشروع وذلك من خلال تحليل العلاقة بين التكلفة والنتائج المتوقع تحقيقها.
- اشراك أصحاب المشروعات الصغيرة في عملية التحديد الدقيق والمراجعة المستمرة لهذه الاحتياجات، حيث من الأفضل التركيز على عدد محدد من المستفيدين وتذويدهم بخدمات ذات جودة عالية قادرة على تحقيق نتائج ونجاحات.
- تحديد كيفية وزمان ومكان وشكل الخدمات التي تقدمها مؤسسات خدمات دعم الأعمال.
- تقديم الخدمات بمهنية وكفاءة عالية لضمان الاستمرارية، وتقييم مستوى الخدمات من خلال نظم الرقابة الفعالة[1].

المبحث الثاني: الزكاة والمشروعات الصغيرة في السودان

إن مفهوم الزكاة بخصائصه واهدافه يعتبر من أهم مصادر دعم وتمويل المشروعات الصغيرة، فالأصل في الزكاة إنها ضمان لحق الفرد في حياة كريمة، وعند دراسة المصارف الشرعية للزكاة فإن بعضها يتطابق مع شكل ومفهوم المشروع الصغير الذي قد يكون موافق لمصرف الفقراء والمساكين فمن باب أولى أن تنفق على المشروع الصغير الإنتاجي الذي يستمر نفعه على الفرد والمجتمع، وبالتالي يجب استثمار أموال الزكاة في المشروعات الصغيرة[2].

توظف المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر في معالجة مشكلة الفقر والبطالة الاجبارية، تتمثل هذه المشروعات في مشروعات الأسر المنتجة والمشروعات الفردية مثل (تربية الدواجن، طواحين الغلال، سحانات التوابل والنواشف، المصانع الصغيرة والمخابز، وعربات التاكسي والركشات وغيرها). ويتجه الديوان لهذه المشروعات التي تستخدم التقنية الوسيطة للمشاركة بها في عمليات احداث التنمية الاقتصادية والمحلية، بالإضافة إلى فعاليتها في محاربة الفقر والحد من البطالة خاصة وسط الخريجين.

٢-١ شروط تمليك المشروعات للمستحقين

١- أن يتم تمليك الفقراء والمساكين لهذه المشروعات فعلا وقانونا بحيث يتمتعون بجميع حقوق الملكية.

٢- أن تقتصر ملكية المشروعات على مستحقي الزكاة بحيث لا يشاركهم في ذلك غير المستحقين.

---

[1] - محمد الفاتح ومحمود بشير المغربي، إدارة المشروعات الصغيرة، الدار العالمية، مصر، ط١، ٢٠١٩م، ص٩-١٠.

[2] - أمينة حمادي، فائزة بن حمو، دور صندوق الزكاة في دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة الجزائر، (د،ت)، ص٦.

٣- أن تقع المشروعات ضمن أولويات المستحقين بشكل عام بحيث يراعي عدم انشغال المشروع بإنتاج خدمة أو سلعة تحسينية مثلا في الوقت الذي تشتد حاجة الفقراء إلى توفير السلع الضرورية.

٢-٢ تدريب المستفيدين: استخدامه كوسيلة لمعالجة الفقر والحد من البطالة وذلك بالآتي:

١- تدريب المستفيدين من المشروعات خاصة وأن الديوان يحاول استخدام المشروعات الإنتاجية ذات التقنية الوسيطة في محاربة الفقر والمشاركة في التنمية المحلية.

٢- التدريب التأهيلي للقادرين على الكسب ليكونوا مهنيين وحرفيين يحتاجهم سوق العمل فيحصلون على دخول تسد حاجتهم.

٣- التدريب التحويلي للذين أصبحت مهنهم قديمة ويحتاجون إلى التدريب للمواكبة والتطور أو الخريجين الذين لا يجدون عملا، حيث يمكن تحويلهم إلى مهنيين يستفيدون ويفيدون المجتمع. ومن أجل ذلك قام ديوان الزكاة بتخصيص نسبة (٣%) من الصرف الرأسي في كل ولاية لتدريب المستفيدين كما أنشأت بالمعهد العالي للزكاة شعبة علمية تطبيقية تحت مسمى (شعبة المشروعات الصغيرة) تضمن لجنة لتدريب المستفيدين تكونها إدارة المشروعات[١].

٢-٣ نشأة الزكاة في السودان

سعى السودان في العهود السابقة أن تكون الزكاة أحدى مصادرها الرئيسية، وفي تلك الحقبة كان الناس يخرجونها بصورة فردية طوعية لذوي الحاجات والأقارب الذين يستحقونها، استمرت هكذا حتى قيام حكم مايو (١٩٦٩-١٩٨٥م) حيث أصدرت الدولة في العام ١٩٨٠م قرارا أنشئ بموجبة صندوق للزكاة تودع فيه الأموال طوعا واختيارا، تتولى الدولة أمر توزيعها على المستحقين ومعالجة بعض القضايا الاجتماعية، واستمرت التجربة إلى حين صدور قرار في العام ١٩٨٦م والذي يقضي بجمع الزكاة والضرائب في مؤسسة واحدة ذات شخصية اعتبارية باسم ديوان الزكاة والضرائب.

وقد تطورت هذه التجربة حتى تولت الدولة بصورة مباشرة أمر الزكاة في العام ١٩٩٠م بإنشاء ديوان اوكل إليه مهمة جباية الزكاة من المصادر المختلفة وصرفها على المستحقين وذلك وفق قانون ينظم عمل الزكاة على جميع المستويات الولائية والاتحادية. وإلى ذلك فقد سعى الديوان لإبراز الدور الفعال للزكاة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية وضمان وصول خدمات الزكاة إلى مستحقيها بصورة مباشرة تنعكس على ترقية المستوى المعيشي للفئات الضعيفة، الأمر الذي بصدده أصدرت الأمانة العامة لديوان الزكاة في العام ١٩٩٧م بإنزال الزكاة إلى المحليات[٢].

ويتم توزيع حصيلة الزكاة السنوية وفقا للسياسات المحلية الأعلى لأمناء صناديق الزكاة كالآتي:

---

[١]- نصر الدين فضل، مرجع سبق ذكره، ١٦-٢٠.

[٢]- عيسى محمد محمود، دور ديوان الزكاة في التنمية المحلية (دراسة حالة محلية المير بمحافظة أمبدة- ولاية الخرطوم)، بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير منشور، جامعة السودان للعلوم للتكنولوجيا، ٢٠٠٠م، ص١٩-٢١.

الفقراء والمساكين (٦٣%)، أبن السبيل (٠.٥%)، الغارمين (٨%)، المصارف الدعوية (٥%)، في سبيل الله (٤%)، العاملين عليها (١٤.٥%)، مصروفات التسيير (٥%). إن استقرار سياسات المجلس الأعلى لأمناء صناديق الزكاة وتوزيعها حسب متغيرات الحداث والأحوال الاقتصادية والاجتماعية أدى إلى زيادة عدد المستفيدين من عطاء الزكاة بنسبة (٣٥%) من العام ٢٠٠١-٢٠٠٦م. ذلك أن الزكاة باعتبارها الأدلة الاسلامية للتعبير عن الإعلان الاسلامي لحد الكفاية وباعتبارها المتحمل الأول للعبء الاجتماعي في السودان فإن نطاق عملها يقع في ثلاث مستويات:

الأول: مكافحة عوامل الافقار كالجفاف والتصحر والكوارث والوبئة.

الثاني: تخفيف حدة الفقر عن طريق تقديم الدعم النقدي والعيني المباشر وإقامة المشروعات المختلفة لصالح الفقراء والمساكين.

الثالث: معالجة البطالة الاجبارية عن طريق التدريب بأنواعه ومنح المشروعات الصغيرة.

وهذه المستويات الثلاث تحتم على الديوان أن يعمل وفق آليات ونظم وبرامج تقع في أربعة محاور:

١- متطلبات الضمان الاجتماعي بما يشمله من حاجات أساسية للفقراء والمساكين.

٢- التنمية الاجتماعية بما تتطلبه من مشروعات إنتاجية وخدمية.

٣- المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر بما تطلبه من تدريب فني وإداري.

٤- إطلاق وتنفيذ مشروعات كبرى تحث المجتمع على المشاركة فيها مثل (برنامج الراعي والرعية، تعظيم شريعة الزكاة، عيد اليتيم، برنامج رمضان)[١].

٢-٤ مساهمة الزكاة في الاقتصاد السوداني

مساهمة الزكاة في الناتج المحلي الإجمالي ضئيلة جدا، إلا أنها لا تخلو من الأهمية باعتبارها مساهمة ايجابية بإضافتها للمكون الاقتصادي للدولة، توزع الزكاة في السودان على المصارف الشرعية الثمانية المعروفة يمثل نصيب الفقراء والمساكين (٦٠%) من جملة ايرادات الزكاة لمعظم السنوات وذلك لمحاربة الفقر.

أسلوب تقديم الدعم: يقدم ديوان الزكاة دعمه للفقراء والمساكين في شكل أفقي ورأسي.

١- الدعم الأفقي: عباره عن دعم نقدي أو عيني يقدم للفقراء والمساكين مباشرة لسد احتياجاتهم الحالية، من أبرز صور الدعم الأفقي الذي نفذه ديوان الزكاة على مستوى السودان من خلال تقديم الاحتياجات الأساسية لهم، إلا انه يُعاب عليه محدوديته إذ يغطي مجموعة محدودة جدا من الأسر الفقيرة. كفالية الايتام ودعم الجمعيات التي تتبنى مشاريع كفالة الايتام وتم انشاء إدارات متخصصة للكفالة بفروع الديوان الولائية وإنزالها على مستوى المحليات ويقدم الدعم في شكل عيني مثل

[١]- نصر الدين فضل، ورقة حول تجربة ديوان الزكاة ، ورشة العمل الإقليمية حول التنمية المحلية ودورها في التنمية الاجتماعية، الخرطوم، ٢٠٠٧م،ص٥-٨.

(الكساء، الذرة، خراف الأضاحي، الزي المدرسي، مستلزمات العيد كالملابس والحلوى)، ودعم نقدي وأغلبه عبارة عن مرتبات شهرية للأيتام.

٢- الدعم الرأسي: يشمل تمليك وسائل الإنتاج ومشاريع الإعاشة للفقراء والمساكين، وذلك لمحاربة الفقر وتحويل الأسر إلى أسر منتجة. وتدرج الديوان في تمليك وسائل الإنتاج من دعم فردي إلى دعم جماعي للأسر الفقيرة، ويعتمد الديوان في تقديمه لوسائل الإنتاج على:

أ- أساس ظروف الأسرة الاقتصادية وقدرتها وكفاءتها على إدارة المشروع المعين.

ب- الظروف البيئية للمستفيدين وقد حددت الألوية للأسر الأشد فقرا، ويقوم الديوان بدعم المشروعات الفردية إلا انها واجهة بعض المعوقات وفشلت نتيجة لعدم متابعة الديوان لها. لذلك تم اللجوء إلى المشاريع الجماعية للسر في شكل مراكز إنتاجية يقوم بإنتاج سلع كما يقوم الديوان بدعم المؤسسات الجماعية والصحية مثل التامين الصحي للفقراء والمساكين والمؤسسات التعليمية[١].

٢-٥ ديوان الزكاة السوداني

٢-٥-١ النشأة والتطور

أنشا صندوق الزكاة في العام ١٩٨٠م كجهاز يعمل على جمع الزكاة طوعا من المكلفين، تم ضمه إلى ديوان الضرائب تحت اسم ديوان الضرائب والزكاة عام ١٩٨٦م وأصدر تشريع يلزم عامة أفراد المجتمع بإخراج الزكاة دون تحديد المصادر أو المصارف بصورة قاطعة، وأوكل للديوان مهمة جباية وصرف الزكاة. وفي العام ١٩٩٠م تم إنشاء ديوان الزكاة كمؤسسة ذات شخصية اعتبارية وذلك بإصدار قانون الزكاة الذي يؤكد تولي الدولة لمسؤولية الزكاة جباية وصرفا وذلك بجمعها من الأغنياء والمكلفين وصرفها على المستحقين. وساعد قرار تطبيق نظام الحكم الاتحادي في السودان عام ١٩٩٤م والذي قسم السودان بموجبه إلى (٢٦) ولاية وسع قاعدة وسائل جباية الزكاة، وقد أصدرت الأمانة العامة لديوان الزكاة في عام ١٩٩٧م قرارا يفضي بعدم مركزية الصرف وبذلك تم اشراك الولايات والمحافظات والمحليات واللجان الشعبية في جمع وتوزيع الزكاة على المستويات المختلفة لضمان وصولها للمستحقين وذلك لتحقيق التنمية كأداة تهدف لمساعدة الفقراء والمساكين، وإعادة توزيع الدخل بين افراد المجتمع مما يؤدي إلى تحسين مستويات المعيشة للقطاعات الفقيرة كما تشير بعض التقارير الرسمية للديوان.

٢-٥-٣ أهداف ديوان الزكاة

كما ورد في قانون الزكاة للعام ١٩٩٠م يهدف ديوان الزكاة إلى الآتي:

١- أهداف الزكاة ليست قاصره على جمع الزكاة وتوزيعها وإنما تشمل الدعوة والإرشاد لأهمية الزكاة.

---

[١]- آدم أحمد تيراب، مصطفى حمد أحمد، دور الزكاة في محاربة الفقراء (دراسة ميدانية على ديوان الزكاة بالسودان)، مجلة العلوم الاقتصادية، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، العدد(٢)، ٢٠١٢م، ص٦٣-٦٦.

٢- أن تتولى الدولة ولاية الزكاة وجباية وتوزيعا ومع ذلك لابد ان تترك الدولة لدافعي الزكاة جزء يوزعونه لأقاربهم.

٣- يرتكز توزيع الزكاة على أسس محلية واقليمية ومركزية ويتم تحديد النسب اللازمة بعد الدراسة.

٤- الاهتمام بالمعلومات وعمل دراسات جدوى لا مكانية إنشاء بنك للمعلومات.

٥- ان يعمل الديوان من الاستفادة من الباحثين الاجتماعيين لإجراء الدراسات اللازمة.

٦- العمل على إعداد واصدار لائحة مالية وإدارية تراعي خصوصية الزكاة جمعا وتوزيعا.

٧- أن يقوم الديوان على تشجيع تمليك المحتاجين لوسائل الكسب ما امكن حتى يستغنوا عن الزكاة.

٢-٥-٤ طرق توزيع الزكاة

درج الديوان على توزيع الزكاة على المستحقين من الأصناف الثمانية المذكورة سابقا وفق نظام تصنيف المصارف في مجموعتين كبيرتين هما:

الأولى: مصرف أصحاب الحاجات ومهمته توزيع الزكاة محليا داخل الولاية أي على مستوى المحافظة والمحليات، وفق ايرادات الزكاة التي تجمع في المحليات وتشمل استحقاق شرائح الفقراء والمساكين (٥٠%)، والغارمين (٦%)، وابن السبيل (١.٥%) حسب النسب المئوية.

الثانية: مصرف الدعوة: هو عبارة عن **ايرادات** الولاية بعد خصم نصيب المصرف السابق ويحول إلى رئاسة الديوان ليتم توزيعه للشرائح في سبيل الله (١٦%)، المؤلفة قلوبهم (٤%)، العاملين عليها (١٥%)، والرقاب (٧.٥%). يهتم الديوان بالتوزيع الأفقي الذي يقصد به التوزيع النقدي والعيني ويمثل (٦٥%) من نصيب الفقراء والمساكين الاجمالي، الصرف الرأسي الذي يقصد به الموال التي توزع كمشروعات إعاشة ووسائل الانتاج الجماعية والفردية ويمثل (٣٥%) من اجمالي نصيبهم. هنالك زيادة مطردة في ايرادات الزكاة وكذلك عدد المستفيدين الأمر الذي يدل على مدى اهتمام الديوان بالشرائح المختلفة.

الوسائل: تشير تقارير الديوان إلى أن الآليات والوسائل المستخدمة لتوزيع الزكاة تشمل حصر الفقراء وتتبع إدارة الديوان طريقتين للوصول إلى المستحقين كالآتي:

الطريقة الأولى (حصر الفقراء والمساكين): يقوم العاملون المختصون بديوان الزكاة بحصر واجراء دراسات اجتماعية للأسر الفقيرة التي تحددها لجان الزكاة على مستوى الأحياء والقرى ورفع السماء للجهة المختصة بالديوان وفق الشرائح المعمول بها (الايتام، الارامل، المهجرات، المرضى، العجزة والمسنين، محدودي الدخل وغيرهم، بغرض حصرهم في إطار شريحة الفقراء والمساكين بعد إجراء اللازم وتضمينهم في كشوفات المستحقين للزكاة.

الطريقة الثانية (لجان الزكاة المحلية): يتم تكوين لجان الزكاة المحلية على مستوى الأحياء والحارات والقرى كآلية مساعدة في توزيع الزكاة، وهي لجان تطوعية تقوم بدراسة حالات الأفراد والأسر المحتاجة وفق الشرائح المحددة مسبقا ورفعها لديوان الزكاة لتحديد مدى احتياجها واستحقاقها للزكاة ومن ثم التوصية بإجراء اللازم[1].

المبحث الثالث: الدراسة التحليلية

باستخدام المنهج الوصفي التحليلي ومن خلال البيانات الموجودة في تقارير ديوان الزكاة بولاية النيل الأبيض خلال فترة الدراسة تم تحليها عن طريق استخدام برنامج views

جدول يوضح نصيب الفرد من الدعم الزكوي لكل قطاع خلال فترة الدراسة

لسنة	القطاع الزراعي (النباتي)	القطاع الزراعي (الحيواني)	قطاع النقل	القطاع الحرفي	القطاع التجاري	القطاع الخدمي
2005	NA	909.2600	1012.190	235.9100	1192.360	NA
2006	24.57000	459.7900	7091.540	661.9100	1519.200	NA
2007.000	32160.19	1141.790	901.3800	1819.000	18067.79	1155.270
2008.000	12034.86	49.63000	148.1600	346.8900	153.8100	994.1900
2009.000	14169.69	NA	467.5100	1752.520	1309.250	160.7400
2010.000	35470.51	1640.670	117.5000	NA	1082.830	5451.140
2011.000	13643.85	265089.5	548.0800	NA	6609.460	10571.71
2012.000	1581.540	3152.980	90545.57	850.0000	8117.240	42.34000
2013.000	530318.5	7410.040	617.5600	5575.000	144380.8	11314.90
2014.000	27190.95	11337.95	2363.290	5374.670	995.3700	1639.310
2015.000	1526.080	15841.98	21547.41	6468.910	11831.10	486.6000
2016.000	1420.170	10543.36	11804.98	10858.82	8749.110	11648.78
2017.000	NA	NA	NA	4642.390	NA	309555.7
2018.000	5502.050	NA	28496.11	30008.39	44341.96	234403.3

المصدر: ديوان الزكاة ولاية النيل الأبيض ٢٠١٩م.

NA تعني لم يتم توزيع الدعم.

[1]- ديوان الزكاة، السوداني (الرئاسة)، الخرطوم، ٢٠١٩م.

رسوم بيانية: توضح تطور نصيب المستفيدين من الدعم الزكوي للقطاعات المختلفة خلال فترة الدراسة

رسم بياني(١): تطور نصيب المستفيدين من الدعم الزكوي للقطاع الزراعي (النباتي) خلال الفترة من ٢٠٠٥ إلى ٢٠١٨م

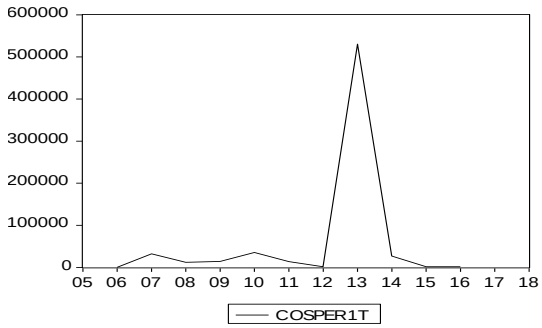

رسم بياني(٢): تطور نصيب المستفيدين من الدعم الزكوي للقطاع الزراعي (الحيواني) خلال الفترة من ٢٠٠٥ إلى ٢٠١٨م

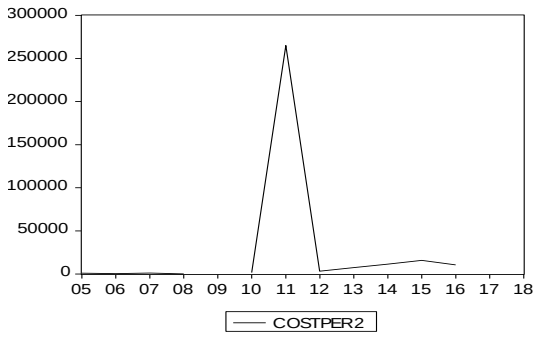

رسم بياني(٣): تطور نصيب المستفيدين من الدعم الزكوي لقطاع النقل خلال الفترة من ٢٠٠٥ إلى ٢٠١٨م

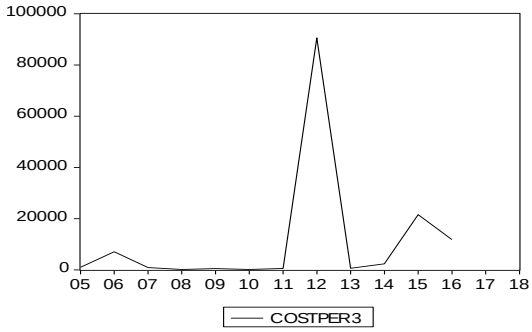

رسم بياني(٤): تطور نصيب المستفيدين من الدعم الزكوي للقطاع الحرفي خلال الفترة من ٢٠٠٥ إلى ٢٠١٨م

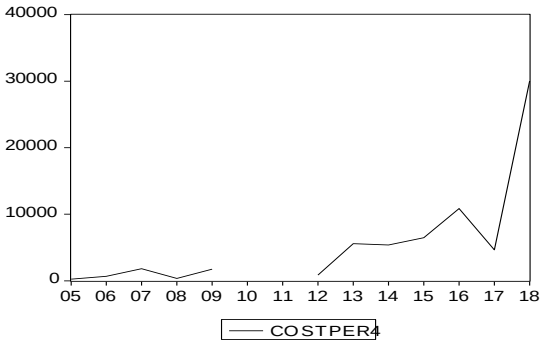

رسم بياني(٥): تطور نصيب المستفيدين من الدعم الزكوي للقطاع التجاري خلال الفترة من ٢٠٠٥ إلى ٢٠١٨م

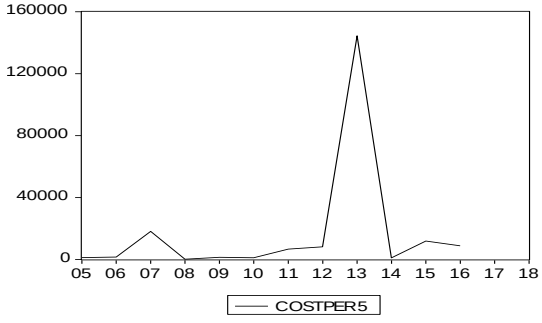

رسم بياني(٦): تطور نصيب المستفيدين من الدعم الزكوي للقطاع الخدمي خلال الفترة من ٢٠٠٥ إلى ٢٠١٨م

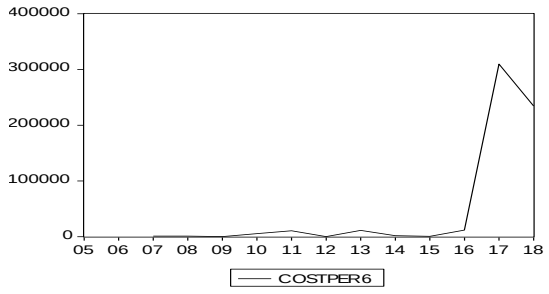

المصدر: برنامج Eviews من بيانات ديوان الزكاة ولاية النيل الأبيض

الملاحظات: من الجدول أعلاه والرسم البياني (١) يلاحظ أن نصيب المستفيدين من دعم الزكاة في القطاع الزراعي (النباتي) كان ضعيفا خلال الفترة ٢٠٠٦-٢٠١٢م ثم بدأ في التصاعد ليبلغ أعلى مستواه في عام ٢٠١٣م ثم انخفض بصورة حادة في عام ٢٠١٤م ليشهد بعض التذبذبات في مستوى منخفض في الأعوام التالية ويعزى ذلك إلى ضعف الدعم المقدم إلى ذلك القطاع.

أما الرسم البياني(٢) والذي يعنى بنصيب المستفيدين من دعم الزكاة للقطاع الزراعي (الحيواني) كان ضعيفا في الفترة ٢٠٠٦-٢٠١٠م ثم ارتفع بصورة كبيرة في عام ٢٠١١م نسبة لزيادة الداء الفعلي من الجباية حيث وصل نسبة (٨٦%)، ثم انخفض بصورة حادة العام التالي واستمر في التذبذب في الأعوام التالية حتى عام ٢٠١٨م، مما يعكس ضعف الدعم المقدم لهذا القطاع.

الرسم البياني (٣) يوضح نصيب المستفيدين في قطاع النقل من دعم الزكاة قد بدأ في الارتفاع في عام ٢٠٠٥ و٢٠٠٦م ووصل قمته في عام ٢٠١٢م ثم انخفض بصورة حادة وارتفع قليلا في السنوات ٢٠١٤ وحتى ٢٠١٧م، وذلك نتيجة لتزايد الاهتمام بهذا القطاع من قبل الديوان.

الرسم البياني (٤) يوضح نصيب المستفيدين من الدعم الزكوي في القطاع الحرفي كان منخفضا جدا خلال الفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٩م ثم انعدم تماما نسبة لعدم تقديم الدعم أو الاهتمام بهذا القطاع في هذه الفترة، في الفترة ٢٠١٠-٢٠١٢م ثم بدأ في الظهور والارتفاع التدريجي في الأعوام التالية حيث وصل قمته في عام ٢٠١٨م نتيجة للاهتمام المتزايد بهذا القطاع لمساهمته في التنمية.

الرسم البياني (٥) يوضح نصيب المستفيدين من الدعم الزكوي في القطاع التجاري بدأ منخفضا جدا في عام ٢٠٠٥ و٢٠٠٦م ثم ارتفع ارتفاعا طفيفا عام ٢٠٠٧م ثم استمر منخفضا في الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٢م ليصل قمته في عام ٢٠١٣م ثم بدأ منخفضا في بقية سنوات الدراسة ، وهذا يوضح تذبذب الدعم المقدم لهذا القطاع.

الرسم البياني (٦) يوضح نصيب المستفيدين من الدعم الزكوي في القطاع الخدمي حيث لم يكن الدعم الزكوي ظاهرا في عامي ٢٠٠٥ و٢٠٠٦م ثم بدأ في الظهور في الفترة ٢٠٠٧-٢٠١٦م منخفضا جدا ثم ارتفع بصورة كبيرة عام ٢٠١٧م لينخفض قليلا في نهاية الفترة. مما يعني اهتمام الديوان بدعم المشروعات الخدمية في الآونة الأخيرة.

من كل ذلك يتضح أن ديوان الزكاة يقوم بدعم المشروعات الصغيرة في القطاعات الإنتاجية والخدمية والتجارية إلا أن هذا الدعم ركز بصورة كبيرة في القطاع التجاري والخدمي مع ضعف الدعم المقدم لقطاعات الإنتاج الحقيقي تحديدا القطاع الزراعي بشقيه النباتي والحيواني إضافة للقطاع الحرفي.

النتائج والتوصيات

أولا: النتائج

١- هنالك بعض المشاكل والمعوقات التي تواجه ديوان الزكاة في توفير الدعم للمشروعات الصغيرة بالإضافة إلى ضعف الإيرادات الزكوية.

٢- انخفاض حجم الدعم المقدم من قبل ديوان الزكاة للقطاعات الحقيقية لا سيما القطاع الزراعي والحرفي.

٣- تذبذب الدعم المقدم من الديوان إلى القطاعات بين الانخفاض والارتفاع الطفيف خلال فترة الدراسة.

٤- الاهتمام بالقطاع الخدمي في الأعوام الأخيرة وذلك بزيادة الدعم المقدم له.

٥- أغلب الدعومات المقدمة للقطاعات المختلفة شهدت فترات طويلة من الانخفاض وارتفعت في عام واحد فقط.

ثانيا: التوصيات

١- تذليل المشاكل والمعوقات التي تواجه ديوان الزكاة بولاية النيل الأبيض وزيادة الإيرادات الزكوية.

٢- زيادة الدعم الزكوي المقدم لقطاعات الإنتاج الحقيقي وذلك بدعم المشروعات الصغيرة التي تنتج سلع تدفع عجلة الاقتصاد.

٣- وضع استراتيجية يوضح من خلالها القطاعات ذات الأولوية في زيادة الدعم خاصة المشروعات الإنتاجية الصغيرة ،

٤- الاهتمام برفع كفاءة إدارة أموال الزكاة جباية وتوزيعا، وتدريب المستفيدين لضمان نجاح المشاريع.

٥- الاهتمام بالدور الاقتصادي للزكاة في محاربة الفقر من خلال اقامة المشروعات الصغيرة حتى تحقق التنمية المحلية الاقتصادية بالولاية.

قائمة المراجع والمصادر

١- آدم أحمد تيراب، مصطفى حمد أحمد، دور الزكاة في محاربة الفقراء (دراسة ميدانية على ديوان الزكاة بالسودان)، مجلة العلوم الاقتصادية، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، العدد(٢)، ٢٠١٢م.

٢- قمر المللي، المعوقات التمويلية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية، رسالة ماجستير منشورة، جامعة دمشق، ٢٠١٥م.

٣- محمد الفاتح ومحمود بشير المغربي، إدارة المشروعات الصغيرة، الدار العالمية، مصر، ط١، ٢٠١٩م.

٤- أمينة حمادي، فائزة بن حمو، دور صندوق الزكاة في دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة الجزائر، (د،ت).

5- بوكليخة بومدين، الإطار المؤسسي للزكاة ودورها في تنمية الاقتصاد الجزائري- دراسة ميدانية هيئة الزكاة بولاية تلمسان، رسالة ماجستير منشورة، جامعة أبي بكر بلقايد، الجزائر، ٢٠١٣م.

٦- ختام عارف حسن عماوي، دور الزكاة في التنمية الاقتصادية، رسالة ماجستير منشورة، جامعة النجاح الوطنية (نابلس)، فلسطين، ٢٠١٠م.

٧- ختام عارف حسن عماوي، دور الزكاة في التنمية الاقتصادية، رسالة ماجستير منشورة، جامعة النجاح الوطنية (نابلس)، فلسطين، ٢٠١٠م.
٨- سامح عبدالكريم محمود، دور المشروعات الصغيرة في معالجة مشكلتي البطالة والفقر- حالة الأردن، المجلة الأردنية، العدد (٢)، ٢٠١٦م.
٩- صلاح مصري محمد وآخرون ، اقتصاديات الزكاة والضرائب ، الدار العالمية، مصر،٢٠١٩م .
١٠- عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، كتاب الزكاة، مجموعة فتاوى ومقالات متنوعة، www.imambinbaz.org.
١١- علاش أحمد، قرامطة زهية، تجربة صندوق الزكاة الجزائري في تمويل المشروعات الصغيرة (دراسة حالة صندوق الزكاة بولاية البلدية)، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول دور التمويل الاسلامي غير الربحي (الزكاة والوقف) في تحقيق التنمية المستدامة في الفترة من ٢٠-٢١ مايو ٢٠١٣م، جامعة سعود، الجزائر، ٢٠١٣م.
١٢- عيسى محمد محمود، دور ديوان الزكاة في التنمية المحلية (دراسة حالة محلية المير بمحافظة أمبدة- ولاية الخرطوم)، بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير منشور، جامعة السودان للعلوم للتكنولوجيا، ٢٠٠٠م.
13 -فراج نور الهدى، آسيا يعقوب، دور صندوق الزكاة في تمويل المشاريع الاستثمارية- دراسة حالة صندوق الزكاة بولاية البويرة، رسالة ماجستير منشورة، جامعة الكلي محمد اولحاج، الجزائر، ٢٠١٤م.
١٤- محمد محمود عبدالله يوسف، آليات دعم وتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة (نماذج التجربة المصرية)، جامعة القاهرة، (د،ت)،.
١٥- نصر الدين فضل، ورقة حول تجربة ديوان الزكاة ، ورشة العمل الإقليمية حول التنمية المحلية ودورها في التنمية الاجتماعية ،الخرطوم، ٢٠٠٧م.
١٦- ديوان الزكاة، السوداني (الرئاسة)، الخرطوم، ٢٠١٩م.
١٧- محمد عبدالحليم عمر، أساليب التمويل الاسلامية للمشروعات الصغيرة، جامعة الزهر، مصر، (د، ت)،.
١٨- التقارير السنوية لديوان الزكاة ولاية النيل الأبيض، ادارة المشروعات، ربك، ٢٠١٩م.